




Distr.: General
1 February 2024

Arabic
Original: English

الاتفاقية المتعلقة بالتنوع البيولوجي



الهيئة الفرعية للتنفيذ

الاجتماع الرابع

نيروبي، 21-29 مايو/أيار 2024

البند 1 (ب) من جدول الأعمال المؤقت*

إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

جدول الأعمال المؤقت المشروح

مذكرة من الأمانة

مقدمة

1- سيعقد الاجتماع الرابع للهيئة الفرعية للتنفيذ في مقر مكتب الأمم المتحدة في نيروبي في الفترة من 21 إلى 29 مايو/أيار 2024. ويتمثل الغرض من جدول الأعمال المؤقت المشروح هذا في تيسير الأعمال التحضيرية للاجتماع من جانب المشاركين.

2- وقد أنشأ مؤتمر الأطراف في اتفاقية التنوع البيولوجي الهيئة الفرعية ووضع اختصاصاتها بموجب المقرر [26/12](#)، واعتمدت طريقة عملها بموجب المقرر [25/13](#). وأيد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة للسلامة الأحيائية في اجتماعه الثامن ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا بشأن الحصول على الموارد الجينية والتقاسم العادل والمنصف للمنافع الناشئة عن استخدامها في اجتماعه الثاني طريقة التشغيل وقررا تطبيقها، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، عندما تخدم الهيئة الفرعية البروتوكولين.¹

3- وقرر مؤتمر الأطراف في الاتفاقية، في مقره 26/12، أن يسري النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة ما يقتضيه اختلاف الحال، على اجتماعات الهيئة الفرعية، باستثناء المادة 18، بشأن وثائق تفويض الممثلين. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية أن تضطلع بأي مهام تقع ضمن نطاق اختصاصاتها على النحو الذي تُحال إليها من مؤتمر الأطراف أو مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكولين، وإبلاغ هذه الكيانات عن عملها. وفي المقرر نفسه أيضاً، أقر مؤتمر الأطراف بأنه عندما تخدم الهيئة الفرعية أحد بروتوكولي الاتفاقية، لا يجوز اتخاذ المقررات بمقتضى البروتوكول إلا بواسطة الأطراف في البروتوكول.

4- ووفقاً لطريقة التشغيل، يعمل مكتب مؤتمر الأطراف كمكتب للهيئة الفرعية للتنفيذ. وينتخب مؤتمر الأطراف رئيس الهيئة الفرعية لضمان المشاركة الفعالة في العملية التحضيرية وتيسير الاجتماعات. ويُنتخب الرئيس في اجتماع عادي لمؤتمر الأطراف، ويتولى منصبه من نهاية ذلك الاجتماع ويظل في منصبه إلى أن يتولى خلف له منصبه في نهاية الاجتماع العادي التالي. والرئيس مدعو إلى رئاسة دورات المكتب بشأن المسائل المتعلقة بالهيئة الفرعية. وقد

* CBD/SBI/4/1

¹ المقرران CP-VIII/9 و NP-2/11 على التوالي.

انتخب مؤتمر الأطراف في الجزء الثاني المستأنف من اجتماعه الخامس عشر، المعقود في أكتوبر/تشرين الأول 2023، شيرا أشالندر ريدي (الهند) رئيسة للهيئة الفرعية حتى الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.

البند 1

المسائل التنظيمية

(أ) افتتاح الاجتماع

5- ستفتتح الرئيسة الاجتماع في الساعة 10:00 يوم 21 أيار/مايو 2024. وسيدلي ببيانات رئيس الاجتماع الخامس عشر لمؤتمر الأطراف أو ممثله والأمانة التنفيذية. وستدعى أيضا المجموعات الإقليمية للأطراف وممثلو مجموعات أصحاب المصلحة الرئيسيين إلى الإدلاء ببيانات.

(ب) إقرار جدول الأعمال وتنظيم العمل

6- أعدت الأمانة، بالتشاور مع المكتب، جدول الأعمال المؤقت للاجتماع الرابع للهيئة الفرعية، عملا بالفقرتين 8 و 9 من النظام الداخلي لاجتماعات مؤتمر الأطراف، مع مراعاة اختصاصات الهيئة الفرعية والطلبات المحددة المقدمة إليها من كل من مؤتمر الأطراف في اجتماعه الرابع عشر والخامس عشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه العاشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الثالث والرابع.

7- ويرد تنظيم العمل المقترح للاجتماع في المرفق الأول، وترد في المرفق الثاني قائمة بوثائق العمل والوثائق المرجعية للاجتماع. ويمكن استكمال الوثائق بإضافات في مرحلة لاحقة، حسب الاقتضاء. وستدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في جدول الأعمال المؤقت للاجتماع واعتماده والموافقة على تنظيم العمل المقترح.

البند 2

استعراض التنفيذ: التقدم المحرز في تحديد الأهداف الوطنية وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي

8- اعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره [6/15](#)، نهجا معززا متعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، بهدف تعزيز تنفيذ الاتفاقية وإطار كورمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي (الفقرة 1). وفي المقرر نفسه، طُلب إلى الأطراف تنقيح وتحديث استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي تبعا للإرشادات الواردة في المرفق الأول لهذا المقرر، المتسقة مع الإطار وغاياته وأهدافه، بما في ذلك تلك المتعلقة بوسائل التنفيذ وتقديمها بحلول الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 6). وبالإضافة إلى ذلك، طُلب إلى الأطراف التي ليست في وضع يمكنها من تقديم استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية المنقحة للتنوع البيولوجي بحلول الاجتماع السادس عشر، أن تبلغ عن الأهداف الوطنية التي تعكس، حسبما ينطبق، جميع غايات وأهداف الإطار، بما في ذلك تلك المتعلقة بجميع وسائل التنفيذ وفقا لنموذج الإبلاغ المقدم في المرفق الأول كتقرير مستقل بحلول الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 7). وفي المقرر نفسه كذلك، قرر مؤتمر الأطراف أن ينظر، في اجتماعه السادس عشر وفي كل اجتماع من اجتماعاته اللاحقة، في إجراء تحليل عالمي للمعلومات المقدمة من الأطراف بشأن الأهداف الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المتوافقة مع الإطار لتقييم المساهمة في الإطار (الفقرة 15).

- 9- وستجري الهيئة الفرعية تحليلاً أولياً للمعلومات المقدمة من هذا القبيل. وسيكون معروضا عليها مذكرة من الأمانة عن التقدم الذي أحرزته الأطراف، تتضمن تحليلاً للمعلومات المقدمة من الأطراف،² وقد تقرر تقديم توصية أولية، مع ملاحظة أن الهيئة الفرعية ستجري في اجتماعها الخامس استعراضاً للتنفيذ، بما في ذلك وسائل التنفيذ، استناداً إلى النصوص المقدمة من الأطراف، من المتوقع أن يقدمها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.
- 10- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية أيضاً تقرير أعدته الأمانة عن تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات بشأن المادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية. ومن المتوقع أن تحيط الهيئة الفرعية علماً بهذا التقرير.

البند 3

آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض

- 11- اعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره 5/15، إطار رصد إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي في (الفقرة 1) وأنشأ فريقاً مخصصاً من الخبراء التقنيين لإسداء المشورة بشأن مواصلة تفعيل إطار الرصد (الفقرة 8). وطلب مؤتمر الأطراف إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تستعرض نتائج فريق الخبراء التقنيين المخصص للمؤشرات، وأن تستكمل الاستعراض العلمي والتقني لإطار الرصد وأن تقدم تقريراً عن نتائجها لكي تنظر فيهما لاحقاً الهيئة الفرعية للتنفيذ ومؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 9).
- 12- واعتمد مؤتمر الأطراف، في مقرره 6/15 بشأن آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض، المبادئ التوجيهية للتقريرين الوطنيين السابع والثامن الواردة في المرفق الثاني للمقرر، بما في ذلك مشروع نموذج الإبلاغ. وفي المقرر نفسه، وعلى النحو المشار إليه في إطار البند 2 من جدول الأعمال، قرر مؤتمر الأطراف أن ينظر في اجتماعه السادس عشر، وفي كل اجتماع من اجتماعاته اللاحقة، في إجراء تحليل عالمي للمعلومات المقدمة من الأطراف بشأن الأهداف الوطنية والاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي المتوافقة مع الإطار لتقييم المساهمة في الإطار (الفقرة 15). وقرر أيضاً إجراء استعراض عالمي للتقدم الجماعي المحرز في تنفيذ الإطار، بما في ذلك وسائل التنفيذ، وذلك في اجتماعه السابع عشر والتاسع عشر (الفقرة 16). وكلف المؤتمر الهيئة الفرعية للتنفيذ ولاية بوضع إجراءات ملموسة للاستعراض العالمي، بما في ذلك بشأن استخدام المؤشرات، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 17). وطلب إلى الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية أن تقدم، في اجتماعها الخامس والعشرين، المشورة بشأن المدخلات العلمية والتقنية والتكنولوجية ذات الصلة التي ينبغي الاسترشاد بها في الاستعراض العالمي لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ (الفقرة 18). ويشمل النهج المعزز المتعدد الأبعاد للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض أيضاً مواصلة تطوير واختبار منتدى مفتوح العضوية للاستعراضات القطرية الطوعية (الفقرة 1 (و)).
- 13- وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تدعم تشغيل النهج المعزز المتعدد الأبعاد (الفقرة 29)، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، من خلال ما يلي: (أ) دعم الهيئة الفرعية في مواصلة تطوير و/أو تجريب مشروع النموذج للتقرير الوطني السابع والعناصر الأساسية للإبلاغ من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية (الفقرة 29 (ب)) ومواصلة وضع وتجريب طريقة عمل منتدى مفتوح العضوية من أجل الاستعراض القطري الطوعي (الفقرة 29 (ج))؛ (ب) مواصلة تطوير أداة الإبلاغ عبر الإنترنت الخاصة بالتقارير الوطنية على آلية غرفة تبادل المعلومات في الاتفاقية (الفقرة 29 (د)) وآلية لتتبع التزامات الجهات الفاعلة غير الحكومية، بما في ذلك الإبلاغ

² قد تُتاح تقارير إضافية، حسب الاقتضاء، مثل تقرير عن نتائج الحوارات الدولية مع الشعوب الأصلية والمجتمعات المحلية وأصحاب المصلحة المعنيين بشأن التقدم المحرز في التنفيذ، التي تُعقد عملاً بطلب مؤتمر الأطراف الوارد في الفقرة 11 من مقرره 3/15.

الطوعي عبر الإنترنت وفقا لخطة العمل من شرم الشيخ إلى كونمينغ ومونتريال من أجل الطبيعة والناس (الفقرة 29 (و))؛ (ج) تجميع آراء الأطراف بشأن الإجراءات الملموسة للاستعراض العالمي المذكور في الفقرة 16 من هذا المقرر لدعم الهيئة الفرعية للتنفيذ في وضع هذه الإجراءات (الفقرة 29 (ح))؛ (د) تنسيق إعداد المدخلات المشار إليها في الفقرتين 15 و 16 من هذا المقرر بطريقة شفافة (الفقرة 29 (ط)).

14- وسيكون معروضا على الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة، ستكملها التوصيات والاستنتاجات ذات الصلة التي توصلت إليها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والصادرة عن اجتماعها الخامس والعشرين والسادس والعشرين.

الأعمال التحضيرية لمنتدى مفتوح العضوية للاستعراض القطري الطوعي

15- وتمشيا مع المقرر 6/15، ستقدم الأمانة مقترحا لتجريب طريقة تشغيل منتدى مفتوح العضوية للاستعراض القطري الطوعي للتنفيذ، استنادا إلى المشروع الوارد في المرفق الثالث لمشروع المقرر بشأن آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض الوارد في الوثيقة CBD/COP/15/2. ومن المتوقع أن تحدد الهيئة الفرعية طريقة تشغيل منتدى سيتم تجريبه في اجتماعها الخامس وأن تعد توصية إلى مؤتمر الأطراف يمكن تحديثها في ضوء خبرته في إدارة المنتدى.

إطار الرصد وإجراءات الاستعراض العالمي للتقدم المحرز في تنفيذ إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي

16- وستعد الأمانة مذكرة تتضمن مشروع إجراءات للاستعراض العالمي للتقدم المحرز في تنفيذ الإطار، بما في ذلك آراء الأطراف والمشورة التي قدمتها الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية في توصيتها 3/25. ومن المتوقع أن تعد الهيئة الفرعية للتنفيذ توصية بشأن إجراءات الاستعراض العالمي لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر، وأن تحيط علما بالتقدم الذي أحرزته الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية فيما يخص إطار الرصد.

وضع الصيغة النهائية لنماذج الإبلاغ

17- وستقدم الأمانة نماذج إبلاغ محدثة للتقريرين الوطنيين السابع والثامن وعناصر أساسية للإبلاغ من جانب الجهات الفاعلة غير الحكومية، فضلا عن معلومات عن أداة الإبلاغ عبر الإنترنت ومواصلة تطوير أداة تتبع القرارات عبر الإنترنت. ومن المتوقع أن تقوم الهيئة الفرعية للتنفيذ باستعراض النماذج ووضعها في صيغتها النهائية، وأن تعد توصية باعتمادها من جانب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 4

حشد الموارد والآلية المالية

(أ) حشد الموارد

18- اعتمد مؤتمر الأطراف، في مقرره [7/15](#)، استراتيجية حشد الموارد لإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، على النحو الوارد في المرفق الأول لمقرره. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى مرفق البيئة العالمية أن ينشئ صندوقا استئمانيًا خاصا لدعم تنفيذ الإطار (الفقرة 30) وقرر تقييم التقدم المحرز في صندوق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي في اجتماعاته المقبلة (الفقرة 38). وقرر أيضا استعراض الاستراتيجية في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 40) واستكشاف المشهد المالي الحالي ومقترحات لوضع صك عالمي بشأن تمويل التنوع البيولوجي (الفقرتان 41

و42)، وأنشأ لجنة استشارية معنية بحشد الموارد لتقديم تقارير إلى الهيئة الفرعية وإلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر وفقاً للاختصاصات الواردة في المرفق الثاني لهذا المقرر (الفقرة 43).

19- وسيكون معروضا على الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة، تكون قد استرشدت بعمل اللجنة الاستشارية المعنية بحشد الموارد. ومن المتوقع أن تعد الهيئة الفرعية توصية بشأن حشد الموارد لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر، مع مراعاة جملة أمور من بينها توصيات اللجنة الاستشارية والتقدم المحرز في إنشاء وتشغيل الصندوق العالمي للإطار البيولوجي من جانب مرفق البيئة العالمية.³

(ب) الآلية المالية

20- قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره [15/15](#)، أن يعتمد، في اجتماعه السادس عشر، إطاراً لأولويات البرامج موجه نحو تحقيق النتائج ومستمر لأربع سنوات من أجل تنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها للاسترشاد به في فترة التجديد التاسعة لموارد الصندوق الاستئماني لمرفق البيئة العالمية (2026-2030). واعتمد مؤتمر الأطراف أيضاً اختصاصات لإجراء تقييم كامل لمبلغ الأموال اللازمة لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها لفترة التجديد التاسعة للموارد وللإستعراض السادس لفعالية الآلية المالية. وفي المقرر نفسه، قدم مؤتمر الأطراف إرشادات إلى مرفق البيئة العالمية، بما في ذلك طلب بأن ينشئ مرفق البيئة العالمية صندوقاً استئمانياً خاصاً لدعم تنفيذ إطار كورمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

21- وطلب مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة، في مقرره [CP-10/6](#)، إلى الأمانة التنفيذية أن تحلل فعالية الآلية المالية لتنفيذ البروتوكول في الإستعراض السادس لفعالية الآلية المالية، مع النظر في أهمية وجود نافذة قائمة بذاتها للسلامة الأحيائية وعملية إنشائها، لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الحادي عشر.

22- ودعا مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في مقرره [NP-4/8](#)، الأطراف في البروتوكول إلى المشاركة بنشاط في الإستعراض السادس لفعالية الآلية المالية. وطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، في سياق هذا الإستعراض، بجمع الآراء والمعلومات من الأطراف المؤهلة بشأن خبراتها والدروس المستفادة في الحصول على الأموال من الآلية المالية واستخدامها لتنفيذ البروتوكول، بما في ذلك معلومات عن التحديات والأسباب الكامنة وراء الوصول إلى أموال مرفق البيئة العالمية واستخدامها والعوائق المحتملة التي تواجه التعاون الإقليمي.

23- وسيكون معروضا على الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة، وحسب الاقتضاء، إضافات، فضلاً عن التقرير الأولي لمجلس مرفق البيئة العالمية، الذي سيغطي، ضمن جملة أمور، إنشاء وتشغيل صندوق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي. ومن المتوقع أن تعتمد الهيئة الفرعية توصيات لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر، وحسب الاقتضاء، مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول قرطاجنة في اجتماعه الحادي عشر، ومؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا في اجتماعه الخامس، بشأن: (أ) إرشادات لمرفق البيئة العالمية، بما في ذلك بشأن إطار أولويات البرامج مستمر لأربع سنوات، والاحتياجات من التمويل وصندوق الإطار العالمي للتنوع البيولوجي؛ (ب) أي مسائل أخرى ذات صلة تتعلق بالآلية المالية، بما في ذلك في ضوء نتائج الإستعراض السادس لفعاليتها.

³ سيكون العمل الذي يضطلع به لاحقا الفريق العامل المفتوح العضوية المخصص المعني بتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية ذا صلة بمهمة اللجنة الاستشارية، على النحو المنصوص عليه في الفقرة 2 من اختصاصاتها، لوضع توصيات إلى الهيئة الفرعية بشأن هذا الكيان لتلقي وصرف الإيرادات الناتجة عن الآلية المتعددة الأطراف لتقاسم المنافع الناشئة عن استخدام معلومات التسلسل الرقمي بشأن الموارد الجينية، بما في ذلك صندوق عالمي، منشأ بموجب المقرر 9/15.

البند 5

بناء القدرات وتنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، وآلية غرفة تبادل المعلومات، وإدارة المعارف بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

(أ) بناء القدرات وتنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، وآلية غرفة تبادل المعلومات، وإدارة المعارف

بناء القدرات وتنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي

24- اعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب الفقرة 1 من مقرره 8/15، الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات من أجل دعم الأولويات التي حددتها الأطراف في استراتيجياتها وخطط عملها الوطنية للتنوع البيولوجي من أجل تنفيذ إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي، الوارد في المرفق الأول لهذا المقرر. وفي الفقرة 24 من نفس المقرر، أسس مؤتمر الأطراف فريقا استشاريا غير رسمي معنيا بالتعاون التقني والعلمي، لإسداء المشورة الاستراتيجية بشأن التدابير العملية والأدوات والفرص لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي وفقا للاختصاصات الواردة في المرفق الثالث لهذا المقرر.

25- وفي الفقرة 25 من نفس المقرر، أنشأ مؤتمر الأطراف آلية تتألف من شبكة من مراكز دعم التعاون التقني والعلمي الإقليمية و/أو دون الإقليمية يتولى تنسيقها على المستوى العالمي كيان تنسيق عالمي، على النحو المبين في المرفق الثاني لهذا المقرر. وقرر أيضاً أن تقوم الهيئة الفرعية بإعداد طرائق تشغيل كيان التنسيق العالمي لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 27).

26- وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي أن يعد توصيات بشأن كيفية رصد التقدم المحرز مقابل الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات وآلية لتعزيز التعاون التقني والعلمي، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع (الفقرة 31).

27- وطلب مؤتمر الأطراف أيضاً، في مقرره 8/15، إلى الأمانة التنفيذية أن تقوم، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف، بتنفيذ عملية، يرد وصفها في الفقرة 32 (ب) من المقرر، لاختيار الكيانات والمنظمات لاستضافة مراكز الدعم الإقليمية و/أو دون الإقليمية لتعزيز وتيسير التعاون التقني والعلمي. وطلب إلى الأمانة التنفيذية أيضاً أن تقدم تقريراً عن عمل الفريق الاستشاري غير الرسمي لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف (الفقرة 32 ك)).

28- وسيكون معروفاً أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن إجراءات رصد الإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات، والتقدم المحرز في اختيار المنظمات لاستضافة مراكز الدعم الإقليمية و/أو دون الإقليمية، والخيارات المتعلقة بطرائق تشغيل كيان التنسيق العالمي، أُعدت بمشورة من الفريق الاستشاري غير الرسمي⁴. ومن المتوقع أن تعتمد الهيئة الفرعية توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

⁴ في ضوء طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تعقد، قبل كل اجتماع للهيئة الفرعية، منتدى لتيسير الربط الشبكي وتبادل الخبرات في مجال تنمية القدرات (المقرر 8/15، الفقرة 16(ز))، فإن النظر في البند 5(أ) من جدول الأعمال قد يستفيد أيضاً من نتائج عقد هذا المنتدى، والموارد التي تسمح بذلك قبل الاجتماع الحالي.

آلية غرفة تبادل المعلومات

29- قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره [16/15](#)، تمديد برنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات للفترة 2021-2030 وتحديثه بما يتماشى مع الإطار والمقررات والآليات والاستراتيجيات ذات الصلة، لينظر فيه مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 6). وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تعد، بالتعاون مع الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي، مقترحا لبرنامج عمل محدث وأن تقدمه إلى الهيئة الفرعية للنظر فيه في اجتماعها الرابع وإلى مؤتمر الأطراف للنظر فيه في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 9 (و)).

30- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة بشأن برنامج عمل آلية غرفة تبادل المعلومات، ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

إدارة المعارف

31- وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية مواصلة العمل، بالتعاون مع الأطراف والمنظمات ذات الصلة وبدعم من الفريق الاستشاري غير الرسمي المعني بالتعاون التقني والعلمي، على تطوير مشروع مكون إدارة المعارف للإطار لكي تقوم الأطراف بإجراء استعراض الأقران له ويستعرضه الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) والأحكام المتصلة بها في الاتفاقية في اجتماعه الثاني عشر، ولكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للتنفيذ في اجتماعها الرابع ومؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.⁵

32- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن مشروعاً محدثاً لاستراتيجية إدارة المعارف لدعم تنفيذ الإطار، فضلا عن تقرير الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ي) عن اجتماعه الثاني عشر، ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

(ب) خطة عمل بناء القدرات وتنمية القدرات لبروتوكول ناغويا

33- اعتمد مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في اجتماعه الأول، الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنمية لدعم التنفيذ الفعال للبروتوكول (المقرر [NP-1/8](#))، وقرر، في اجتماعه الثالث، تقييم الإطار على أساس العناصر الواردة في مرفق المقرر [NP-3/5](#).

34- وأحاط مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا علما، في مقرره [NP-4/7](#)، بنتائج وتوصيات تقييم الإطار الاستراتيجي (الفقرة 1) ورحب بالتوصيات المتعلقة بتحسينه (الفقرة 3).⁶ وفي المقرر نفسه، طلب إلى الأمانة التنفيذية أن تعد، بالتشاور مع الأطراف، إطارا استراتيجيا منقحا لبناء القدرات وتنمية القدرات من أجل دعم التنفيذ الفعال للبروتوكول، تمشيا مع إطار كورمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي والإطار الاستراتيجي الطويل الأجل لبناء القدرات وتنمية القدرات، مع مراعاة نتائج التقييم، لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع ولكي يعتمده مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الخامس (الفقرة 8).

⁵ يرد مشروع مكون إدارة المعارف في الإطار في الوثيقة CBD/COP/15/2، مشروع المقرر 13 باء، المرفق.

⁶ يرد في الوثيقة CBD/SBI/3/16 ملخص لتقييم الإطار الاستراتيجي لبناء القدرات وتنمية القدرات لدعم التنفيذ الفعال لبروتوكول ناغويا. وأتيح تقرير التقييم الكامل في وثيقة المعلومات CBD/SBI/3/INF/1.

35- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن مقترحا بشأن خطة عمل لبناء القدرات وتنمية القدرات لبروتوكول ناغويا، ومن المتوقع أن تعتمد توصية في هذا الصدد لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الخامس.

البند 6

الاتصالات

36- اعتمد مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره [14/15](#)، استراتيجية اتصالات لدعم تنفيذ إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تحدّث برنامج العمل المعني بالاتصال والتنقيف والتوعية العامة للاتفاقية، بالتعاون مع اللجنة الاستشارية غير الرسمية المعنية بالاتصال والتنقيف والتوعية العامة، وأن تضع المزيد من الإرشادات للتنفيذ على المستويات الوطنية ودون الوطنية والمحلية، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع ومؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

37- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 7

التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى

38- شدد مؤتمر الأطراف، في مقرراته [4/15](#) و [5/15](#) و [6/15](#) و [8/15](#) و [13/15](#)، ضمن مقررات أخرى، على أهمية التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى من أجل التنفيذ الناجح لإطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي.

39- وطلب مؤتمر الأطراف، في مقرره [13/15](#)، إلى الأمانة التنفيذية تحديد فرص التعاون مع الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي والاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى ذات الصلة والمنظمات تحديدا للمساعدة على تحقيق غايات وأهداف الإطار، وتقديم قائمة بالمبادرات وخطط العمل ذات الصلة لكي تستعرضها الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع. وطلب أيضا إلى الأمانة التنفيذية، ضمن جملة أمور، أن تشارك بنشاط في عملية برن بشأن التعاون فيما بين الأطراف في مختلف الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي التي ييسرها برنامج الأمم المتحدة للبيئة. وفيما يتعلق بهذا الأمر الأخير، تجدر الإشارة إلى أن مؤتمر برن الثالث المعني بالتعاون بين الاتفاقيات المتعلقة بالتنوع البيولوجي لتنفيذ إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي قد عُقد في الفترة من 23 إلى 25 يناير/كانون الثاني 2024.

40- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة ومن المتوقع أن تعتمد توصية بشأن التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الأخرى لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 8

استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها

41- وافق مؤتمر الأطراف، بموجب مقرره [33/14](#)، على إجراء لتجنب تضارب المصالح أو إدارتها في أفرقة الخبراء، وطلب إلى الأمانة التنفيذية أن تعد تقريرا عن: (أ) تنفيذ الإجراء؛ (ب) التطورات ذات الصلة بتجنب أو إدارة تضارب المصالح في الاتفاقيات البيئية المتعددة الأطراف الأخرى، أو المبادرات أو المنظمات الحكومية الدولية، وإذا

اقتضى الأمر، اقتراح تحديثات وتعديلات على الإجراء الحالي لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماع يُعقد قبل الاجتماع السادس عشر لمؤتمر الأطراف.

42- واعتمد مؤتمر الأطراف، في القسمين باء وجيم من مقرره [18/15](#)، عددا من الأحكام فيما يتعلق تجربة الاجتماعات الافتراضية ومجالات أخرى لتحسين الفعالية، على التوالي. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تجمع الآراء المقدمة من الأطراف وأصحاب المصلحة المعنيين، والخبرات والدراسات ذات الصلة المتاحة، بشأن عقد اجتماعات افتراضية ومختلطة في عامي 2021 و2022، وأن تعد خيارات لإجراءات هذه الاجتماعات المختلطة، والاجتماعات افتراضية في ظل ظروف استثنائية، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أيضا أن تعد، بالتشاور مع الأطراف وأعضاء المكتب والشركاء وأصحاب المصلحة، تحليلا لخيارات مواصلة تحسين فعالية الاجتماعات وأن تقدم التحليل إلى الهيئة الفرعية لكي تنتظر فيه في اجتماعها الرابع.

43- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة التنفيذية، ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 9

تقييم واستعراض فعالية بروتوكول ناغويا (المادة 31)

44- قرر مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في بروتوكول ناغويا، في مقرره [NP 3/1](#)، إجراء التقييم والاستعراض الثاني لفعالية البروتوكول في اجتماعه السادس.

45- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة تتضمن منهجية مقترحة لإجراء التقييم والاستعراض الثاني، ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف العامل كاجتماع للأطراف في البروتوكول في اجتماعه الخامس.

البند 10

النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم

46- طلب مؤتمر الأطراف، في مقرره [17/15](#)، إلى الأطراف، ودعا الحكومات الأخرى والمنظمات الدولية وأصحاب المصلحة المعنيين، إلى تقديم آرائهم بشأن مشروع النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم وخطة العمل المرتبطة به وتحديد سبل المضي قدما لدعم تنفيذ إطار كونيغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي. وطلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أيضا أن تنظم منتديا إلكترونيا مفتوح العضوية من خلال آلية غرفة تبادل المعلومات، لتيسير المزيد من الآراء بشأن التقارير والنتائج المذكورة في الفقرتين 1 و2 من المقرر، وتجميع هذه الآراء في تقرير، بما في ذلك بشأن عملية مؤقتة، لكي تنتظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع.

47- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 11

استعراض برامج عمل الاتفاقية

48- قرر مؤتمر الأطراف، في مقرره 4/15، أنه ينبغي يستخدم إطار كونمينغ - مونترال العالمي للتنوع البيولوجي كخطة استراتيجية لتنفيذ الاتفاقية وبروتوكولها وهيئاتها وأمانتها خلال الفترة 2022-2030، وأنه في هذا الصدد، ينبغي استخدام الإطار لمواعاة وتوجيه عمل مختلف هيئات الاتفاقية وبروتوكولها وأمانتها وميزانياتها بشكل أفضل (الفقرة 8). وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية إجراء استعراض وتحليل استراتيجيين لبرامج عمل الاتفاقية في سياق الإطار لتيسير تنفيذه؛ والقيام، على أساس هذا التحليل، بإعداد مشروع تحديثات لبرامج العمل هذه لكي تنظر فيه الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية والهيئة الفرعية للتنفيذ، حسب الاقتضاء، وتقديم تقرير عن هذا العمل إلى مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر (الفقرة 9).

49- ونظرت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في اجتماعها الخامس والعشرين، في مذكرة من الأمانة تتضمن وصفا لنهج محتمل لاستعراض وتحليل برامج العمل ذات الصلة.⁷ وقررت الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية، في توصيتها 3/25، مواصلة النظر في هذه المسألة في اجتماعها السادس والعشرين، والنظر في توصيات لتعديل برامج العمل ذات الصلة لمواصلة النظر فيها من جانب مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

50- وقد ترغب الهيئة الفرعية للتنفيذ في النظر في تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الخامس والعشرين، فضلا عن نتائج عملها فيما بين الدورات واجتماعها السادس والعشرين، الذي سيعقد قبل الاجتماع الحالي مباشرة، للبت فيما إذا كانت ستقدم المزيد من التوصيات إلى مؤتمر الأطراف.

البند 12

برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف

51- أشار مؤتمر الأطراف، في مقرره 33/15، إلى أنه سوف يستعرض التقدم المحرز في تنفيذ الاتفاقية وإطار كونمينغ - مونترال العالمي للتنوع البيولوجي في كل اجتماع من اجتماعاته حتى عام 2030، وأحاط علما بالقائمة الأولية للقضايا التي ستتناولها تلك الاجتماعات والتي ترد في مرفق هذا المقرر. وفي المقرر نفسه، طلب مؤتمر الأطراف إلى الأمانة التنفيذية أن تستكمل، بالتشاور مع مكتب مؤتمر الأطراف، قائمة القضايا التي سينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر وأن تقترح عناصر محددة تتماشى مع تنفيذ الإطار والمواضيع الوثيقة الصلة، لكي تنظر فيها الهيئة الفرعية في اجتماعها الرابع، بغية استكمال قائمة القضايا التي سينظر فيها في الاجتماعات السابع عشر والثامن عشر والتاسع عشر لمؤتمر الأطراف، على النحو المقترح في مرفق المقرر.

52- وسيكون معروضا أمام الهيئة الفرعية مذكرة من الأمانة ومن المتوقع أن تعتمد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 13

الشؤون الإدارية والشؤون المتعلقة بالميزانية

53- ستقدم الأمانة تقريرا عن أنشطتها وحالة الصناديق الاستثنائية المدارة بموجب الاتفاقية والبروتوكولين، بما في ذلك، حسب الاقتضاء، معلومات عن التقدم المحرز في الاستعراض الوظيفي المتعمق لهيكل وتنفيذ برنامج عمل الأمانة

⁷ CBD/SBSTTA/25/4

الذي أُجري عملاً بالفقرة 35 من المقرر [34/15](#). وفي ضوء هذا التقرير، قد ترغب الهيئة الفرعية في إعداد توصية لكي ينظر فيها مؤتمر الأطراف في اجتماعه السادس عشر.

البند 14

شؤون أخرى

54- وفي إطار البند 14 من جدول الأعمال، ستتاح للهيئة الفرعية الفرصة لمناقشة الشؤون الأخرى ذات الصلة.

البند 15

اعتماد التقرير

55- ستُدعى الهيئة الفرعية إلى النظر في تقرير عن اجتماعها الرابع واعتماده على أساس مشروع التقرير الذي أعده المقرّر.

البند 16

اختتام الاجتماع

56- من المتوقع اختتام الاجتماع في الساعة 18:00 يوم 29 مايو/أيار 2024.

المرفق الأول

تنظيم العمل المقترح

التاريخ	من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00	من الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00
الثلاثاء، 21 مايو/أيار 2024	البند 1: المسائل التنظيمية البند 2: استعراض التنفيذ: التقدم المحرز في تحديد الأهداف الوطنية وتحديث الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي	البند 3: آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض البند 4: حشد الموارد والآلية المالية
الأربعاء، 22 مايو/أيار 2024	مواصلة مناقشة البند 4 البند 5: بناء القدرات وتنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، وآلية غرفة تبادل المعلومات، وإدارة المعارف بموجب الاتفاقية وبروتوكولها	البند 6: الاتصالات البند 7: التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى
الخميس، 23 مايو/أيار 2024	البند 8: استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها البند 9: تقييم واستعراض فعالية بروتوكول ناغويا (المادة 31) البند 10: النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم	البند 11: استعراض برامج عمل الاتفاقية البند 12: برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف البند 13: الشؤون الإدارية والشؤون المتعلقة بالميزانية
الجمعة، 24 مايو/أيار 2024	النظر في ورقات الاجتماعات ^أ	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ
السبت، 25 مايو/أيار 2024	يوم راحة	
الأحد، 26 مايو/أيار 2024	النظر في ورقات الاجتماعات ^أ	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ

التاريخ	من الساعة 10:00 إلى الساعة 13:00	من الساعة 15:00 إلى الساعة 18:00
الاثنين، 27 مايو/أيار 2024	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ
الثلاثاء، 28 مايو/أيار 2024	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ	النظر في ورقات غرفة الاجتماعات ^أ
الأربعاء، 29 مايو/أيار 2024	اعتماد التوصيات البند 14: شؤون أخرى	البند 15: اعتماد التقرير البند 16: اختتام الاجتماع

^أ رهنا بالاحتياجات والتقدم المحرز، قد تُعَلق الجلسات العامة الخاصة بالنظر في ورقات غرفة الاجتماعات لإتاحة الفرصة لعقد اجتماعات لأفرقة الاتصال.

المرفق الثاني

قائمة الوثائق

وثائق العمل*

بند جدول الأعمال	عنوان الوثيقة	الرمز
1 (ب)	جدول الأعمال المؤقت	CBD/SBI/4/1
1 (ب)	جدول الأعمال المؤقت المشروح	CBD/SBI/4/1/Add.1
2	استعراض التنفيذ: التقدم المحرز في إعداد النسخ المنقحة والمحدثة من الاستراتيجيات وخطط العمل الوطنية للتنوع البيولوجي ووضع أهداف وطنية تتماشى مع إطار كونمينغ - مونتريال العالمي للتنوع البيولوجي	CBD/SBI/4/2
2	تقرير عن تنفيذ برنامج العمل المتعدد السنوات بشأن المادة 8(ب) والأحكام المتصلة بها في اتفاقية التنوع البيولوجي	CBD/SBI/4/3
3	آليات للتخطيط والرصد والإبلاغ والاستعراض	CBD/SBI/4/4
4 (أ)	حشد الموارد	CBD/SBI/4/5
4 (ب)	الآلية المالية للاتفاقية وبروتوكولها	CBD/SBI/4/6
4 (ب)	التقرير الأولي لمجلس مرفق البيئة العالمية	CBD/SBI/4/6/Add.1
5 (أ)	بناء القدرات وتنمية القدرات، والتعاون التقني والعلمي، وآلية غرفة تبادل المعلومات، وإدارة المعارف	CBD/SBI/4/7
5 (ب)	خطة عمل بناء القدرات وتنمية القدرات لبروتوكول ناغويا	CBD/SBI/4/8
6	الاتصالات	CBD/SBI/4/9
7	التعاون مع الاتفاقيات والمنظمات الدولية الأخرى	CBD/SBI/4/10
8	استعراض فعالية العمليات بموجب الاتفاقية وبروتوكولها	CBD/SBI/4/11
9	تقييم واستعراض فعالية بروتوكول ناغويا (المادة 31)	CBD/SBI/4/12
10	النهج الاستراتيجي الطويل الأجل للتعميم	CBD/SBI/4/13
11	استعراض برامج عمل الاتفاقية	CBD/SBI/4/14
12	برنامج العمل المتعدد السنوات لمؤتمر الأطراف	CBD/SBI/4/15
13	الشؤون الإدارية والشؤون المتعلقة بالميزانية	CBD/SBI/4/16

* قد تُستكمل الوثائق الخاصة ببعض بنود جدول الأعمال بإضافات.

الوثائق المرجعية

الرمز	عنوان الوثيقة	بند جدول الأعمال
CBD/WG8J/12/8	تقرير الفريق المفتوح العضوية العامل بين الدورات المخصص للمادة 8(ب) ومقررات الاتفاقية ذات الصلة عن اجتماعه الثاني عشر	5 (أ)
CBD/SBSTTA/25/13	تقرير الهيئة الفرعية للمشورة العلمية والتقنية والتكنولوجية عن اجتماعها الخامس والعشرين	3 و 11
